

شرح أصول الكافي

[219] أي ترك فمن إدعى الخوف ومال إلى الدنيا غير تارك لها وناهض للعبادة فهو كاذب لأن الخوف يستلزم الاعراض عن الدنيا والتوجه إلى العبادة. * الأصل 5 - عنه، عن ابن أبي نجران، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: قوم يعلمون بالمعاصي ويقولون نرجو، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم الموت فقال: هؤلاء قوم يترجعون في الأمان، كذلوا، ليسوا براجين، إن من رجا شيئا طلبه ومن خاف من شيء هرب منه. * الشرح قوله (ويقولون نرجو) أي نرجو رحمة الله أو مغفرته لدلالة الآيات والروايات على سعة عفوه وجزيل رحمته ووفور مغفرته. (فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم الموت) بلا توبة ولا تدارك بالمندامة والعبادة. (فقال هؤلاء قوم يترجعون في الأمان) الترجح ميل كردن از طرف بطرف دیگر والأمان آرزوها ودروغها وبي ترسيها جمع الامنية. وفي للسببية. أو بمعنى على أي يميلون عن الحق سبب الأمان أوفيهما أو عليها باعتبار أنها يميل بهم كما تميل الأرجوحة بمن فيها أو عليها وهي بضم الهمزة مثال يلعب عليه الصبيان وهو أن يوضع خشبة على تل ويقعد غلامان على طرفيها. (كذبوا) في دعوى الرجاء (ليسوا براجين) بل هم انتحلوا إسم الرجاء وليس لهم معناه أصلا وعلل ذلك بقوله: (إن من رجا شيئا طلبه) بالضرورة وأما تمسكهم بسعة الرحمة فلا يوجب صدقهم في الرجاء فإن سعة الرحمة حق ولكن لا بد لمن يرجوها من العمل الخالص المعد لحصولها وترك الوغول في المعاصي المفوت لهذا الإستعداد وهذا هو الرجاء الصادق الممدوح كرجاء من ألقى البذر في الأرض وأتى بآداب الزراعة رحمته في الحاصل، وما من توغل في المعاصي فرجاؤه الرحمة غير ممدوح ولا معقول كرجاء من لم يزرع أن ينبت الله له زرعاً فإن هذا حمق يدم به العقلاء ولا تتبع هؤلاء وإنظر إلى الأنبياء (عليهم السلام) فإنهم مع كونهم أعلم بسعة الرحمة صرفوا أعمارهم في الطاعة لعلمهم بأن توقع الاجر بدون الطاعة محض الغرور والقول بأننا نرجو بدون العمل قول الزور، وإنظر أيضا إلى من رجا أمرا من السلطان فإنه لا يعصيه بل يطلب منه ذلك الأمر ويخدمه خدمة بالغة طلبا للرضا ويكون خدمته بقدر قوه التوقيع والرجاء ولما كان رجاء شيء مستلزما للخوف من فواته وبالعكس ولذلك قيل الخوف والرجاء متلازمان كان رجاءهم رحمته مستلزما لخوفهم من فواتها ولذلك أشار إلى أن دعواهم الخوف باطل أيضا على وجه العموم بقوله.
